

من خاتراتنا

# غَيَاثُ الْأُمَمِ في التَّيَاشِ الظُّلُمِ (الغياث)

للإمام الحرميين أبي المعالي الجبريني  
المتوفى ٤٧٨ هـ

تحقيق ودراسة

الدكتور  
فؤاد عبد المنعم أحمد  
مستشار سابق وخبير بمجوث إسلامية  
بكلية الشريعة جامعة أم القرى

الدكتور  
مصطفى جاسم  
أستاذ بجامعة أم القرى وكلية دارالعلوم بالقاهرة

ينشر لأول مرة عن خمس مخطوطات



٢ ش منشأ - محرم بك - اسكندرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله الرحمن الرحيم

### مقدمة الطبعة الثالثة

ان الحمد لله نعمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، ونشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، ونشهد أن محمدا عبده ورسوله .  
أما بعد :

فها نحن بفضل الله عز وجل نقدم للقراء الطبعة الثالثة من كتاب غياث الأمم فى التياث الظلم المشهور ( بالغيثى ) .

واضافة الى ما أثبتناه بمقدمة الطبعة الأولى ، فاننا نرجو مرة أخرى من القراء الأعزاء – المثقفين بعامة فضلا عن المتخصصين – التخلص من انطباعات النظم الغريبه السياسيه المعاصره حتى يتحقق الهدف من هذا الكتاب الذي يثبت انه يشكل أحد دعائم النظم السياسيه والاقتصاديه فى الإسلام ، ذلك لأن لكل حضاره عقائدها وقيمها وغاياتها ، ووجه الاختلاف الجذرى ها هنا هو أن الاسلام كوحى إلهى طبقه المسلمون على أرض الواقع – لا سيما فى العصور الأولى المفضله وما تلتها من قرون عدة اختلفت بلا شك عن الذروة التى بلغت فى العصور المفضله – الا أننا نقول ان هذه الأنظمة المستنده الى الاسلام كدين وحضاره يخالف بطبيعته وأهدافه وقيمه نظما أخرى انبثقت من تطورات الحضاره اليونانيه والرومانيه أثناء القرون الطويله ، ومن ثم تتضح بصوره أكبر مدى استقلالية النظام الاسلامى ، ومدى الجهد الذى قام به الجوينى فى ظل معتقداته فى ضوء الآتى :

أ – كان الجوينى منطقيا مع عقيدته وواقع المسلمين والمبادئ الاسلاميه السياسيه عندما أفرد كتابه لتناول موضوع ( الخلافة ) كمبحث رئيسى ومحمور يدور حوله الكتاب كله .

بل أكثر من هذا ، فان العنوان ، كما قلنا فى الطبعة الأولى يكفى للدلالة على المبدأ الذى يحكم الراعى والرعيه ألا وهو العدل .

وعنوان الكتاب يكفى للدلاله على رغبته فى انقاذ الامه الإسلاميه – اذا التزمت بشرع الله عز وجل – من أسر الظلم وأغلاله .

ب - بالرغم من ان الجوينى عاصر ذروة الحضارة الاسلامية ولم يكن يتصور حينذاك - ولو فى الخيال - انحلال رابطة الخلافة وزوالها - فانه كان ملهما عند ما خصص الركن الثانى من الكتاب فى ( تقدير خلوا الزمان من الائمة ) أى قبل أن يفعلها أتاتورك اليهودى الدونمى فى العصر الحديث ويفصل بين الأمة ورباط وحدتها .

ولعلنا نلفت نظر الباحثين المتخصصين الى ما نوه به الجوينى من ضرورة قيام علماء الامة بمسئولياتهم عند وقوع هذه الكارثة الى حين عودة الشمل من جديد واعادة الخلافة الإسلامية التى هى مناط النظام الإسلامى برمتة بجوانبه السياسيه والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وما نجح الاستعمار فى النفاذ الى الأمة والوصول الى النتائج المتحققة فى الوقت الحاضر الا بعد القضاء على الخلافة .

ج - اتخاذ الأوائل - وفى مقدمتهم الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم ، كأسوة ونماذج مثالية طبقت على صعيد الحقل السياسى أروع الأمثلة وهى باجمال :  
- الولاء لله تعالى وحده والألتزام بأوامره والكف عن نواهيه .  
- العدل .

- الشورى وهى ملزمة .

- البيعة .

- الدعوة الإسلامية العالميه لسائر البشر .

د - يتضمن الكتاب نظرات ثاقبه وفريده فيما يتصل بمبادئ النظام الاقتصادى الإسلامى ، ونرجو من الأخوه المتخصصين العناية بها شرحا وتحليلا ودراسة لعله يفيد كثيرا فى هذا المجال .

ونرى من واجبنا أيضا مصارحة القراء بأن الطبعة الأولى كانت قد تزامن صدورها ( ١٤٠٠ هـ - ١٩٧٩ ) مع بداية انفجار الثورة الايرانية وما صاحبها من تداعيات فى الأوساط الإسلامية ثقافيا وسياسيا وكان الحكم عليها فى بدايتها أدنى الى التأييد بسبب ما أعلنته من شعارات وما أظهرته من التخلّى عن بعض العقائد المتوارثة عند الشيعة كمنع الجهاد وصلاة الجماعات والحج والجمع الا بعد ظهور الامام .

وظننا حينذاك انها بدايات حقيقيه للتغيير نحو عقائد أهل السنة ، ولكن مع الاسف بتوالى

الأحداث وتعاقب الوقائع والتصريحات ومع مراقبة الأمور فى تطوراتها ثبت أن الخلاف العقدى ما زال كما هو وأن الثورة تفوقعت فى دائرة عقائد الشيعة بل زاد الأمر شدة أن اضطهدت علماء السنة والجماعة هناك بالرغم من أنهم شاركوا فى قيام الثورة ، الى جانب وقائع أخرى منها :

أ - الاصرار على سب الصحابة رضى الله عنهم وفى مقدمتهم أبو بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم وعدم الاعتراف بشرعية خلافتهم .

ب - توالى اصدار الكتب التى تهاجم أهل السنة والجماعة علنا وتسب علماءهم وتسفه معتقداتهم وآراءهم (١) .

وازاء هذا كله كان لا بد لنا من وقفه لإعادة النظر فى تقويم هذه الثورة ازاء التغييرات الجذرية فى المواقف والتصرفات ، ومن ثم يؤسفنا التعبير عن استنكارنا الشديد لها وخيبة أملنا حيث كنا نأمل غير ذلك كما قلنا فى مقدمة طبعتنا الأولى .

ونسأل الله تعالى أن ينفع به المسلمين وأن يغفر لنا الأخطاء والزلات انه نعم المولى ونعم النصير .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ...

المحققان

مكة المكرمة فى ١٤ جمادى الثانى ١٤١١ هـ

٣١ ديسمبر ١٩٩٠

(١) انظر كتابى ( مع الرهايين فى خططهم وعقائدهم ) و ( التوحيد والشرك فى القرآن الكريم ) وهما للشيخ جعفر سبحانى . طبعة طهران - مؤسسة الفكر الإسلامى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م وقد حاول فيه الدفاع عن بناء ( المشاهد ) والأضرحة والالتجاء تطلب الحاجات من الموتى وغيرها من القضايا بمنهج تأويل الآيات القرآنية تأويلاً متعسفاً غير مقنع ويخالف عقيدة التوحيد . وينظر كتاب ( نظام الخلافة بين الشيعة وأهل السنة والجماعة ) للدكتور مصطفى حلمى - ط دار الدعوة بالإسكندرية .



## بسم الله الرحمن الرحيم

### تقديم

الحمد لله رب العالمين الذى أرسل رسله بالبينات، وختمهم بمحمد صلى الله عليه وسلم، حيث أرسله بالهدى ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله، اللهم صل عليه وعلى آله وصحبه، ومن سار على هديه، ودعا بدعوته إلى يوم الدين .  
وبعد :

فهذا كتاب (غياث الأمم فى التياث الظلم)<sup>(١)</sup> لإمام الحرمين الجوينى (٤٧٨ هـ) وفقنا الله تعالى إلى تحقيقه وإخراجه فى هذا الثوب ، بعد ما يقرب من ألف سنة من تأليفه، لنقدم للباحثين والعلماء والمتخصصين وعامة المسلمين أفكار هذا الشيخ التى تتسم - بالرغم من بعد الزمن وانقضاء السنين - بالجدّة كأنها وليدة الساعة . كما جاء الكتاب حاوياً جامعاً أحكام الشريعة الإسلامية ، فضلاً عن وجهات نظره فى شؤون الحكم والسياسة والاقتصاد والاجتماع الإسلامى .

وقد بدأت صلتنا بالكتاب<sup>(٢)</sup> منذ عدة سنوات ، إذ رأينا فيه تعبيراً صحيحاً عن موقف شيوخ أهل السنة والجماعة من نظرية الخلافة الإسلامية وما يتصل بها ، ثم اتضح بعد أنه لا ينحصر فى معالجة هذا الموضوع ، بل يتضمن أيضاً اجتهادات فى أمور فقهية وموضوعات أصولية ، حددها المؤلف فى المقدمة بغرضين هما :-  
أحدهما - بيان أحكام الله عند خلو الزمن من الأئمة .

(١) غوث : ( الغوث ) بالضم والفتح . قال الفراء : يقال أجاز الله دعاءه و( غرائه ) و( استغائه فأغائه ) ، والاسم الغياث بالكسر .

قال أبو عبد الله الحليمى صاحب ( المنهاج فى شعب الإيمان ) المتوفى ٤٠٣ هـ الغياث هو المغيث وأكثر ما يقال غياث المستغيثين ومعناه المدرك عباده فى الشدائد إذا دعوه ومجيهم ومخلصهم . فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ١ : ١١١ .

(٢) ينظر كتاب ( نظام الخلافة فى الفكر الإسلامى ) لمصطفى حلمى ، دار الانصار بالقاهرة ١٣٨٧ هـ - ١٩٧٧ م وهو فى الأصل رسالة ماجستير ( ١٩٦٧ م ) وكانت المخطوطة أحد المراجع الرئيسية للبحث مستنداً إلى النسخة التيمورية بدار الكتب .

والثاني - إيضاح متعلق العباد عند عرو البلاد عن المفتين المستجمعين لشرائط الاجتهاد<sup>(١)</sup>.

وكان العالم الجليل أحمد تيمور باشا صاحب المكتبة التيمورية قد لفت النظر إلى المخطوطة ، واعتبرها من نواذر المخطوطات في سياسة الدولة والاجتماع موصيا بتحقيقها ونشرها منذ قرابة خمسين عاما<sup>(٢)</sup>، ولم يستجب أحد منذ ذلك الحين لتوصيته.

وها نحن أولاء - مستعينين بالله تعالى ، متبرئين من الحول والقوة - قد استجبنا لندائه وأقدمنا على هذا العمل ، لنضع لبنة في صرح إحياء التراث الإسلامى وإظهاره للاستفادة منه ، فما أحوجنا للاطلاع على نتاج علمائنا للاسترشاد به فيما يجد لنا من مشكلات ، وما يعرض لنا من معضلات .

ودافعنا لهذا العمل هو إيماننا بضرورة بعث الحياة في المخطوطات المتوارثة عن أسلافنا ، وإظهارها في ثوب عصرى مع التعليق والتنويه بالمسائل التى ما زالت تشغل بال المسلمين ، وتعلق بها مصالحهم فى معاشهم ومعادهم ، فى وقت تبحث فيه الأمة عن أصالتها بين مختلف العقائد والفلسفات والأنظمة السائدة على وجه الأرض .

كما لفت نظرنا أنه بالرغم من تنويه المؤلف فى مقدمة كتابه ، أنه ليس من غرضه البحث المباشر فى قضية الخلافة الإسلامية ، إلا أن معالجته لها جاءت فريدة من بابها ، فى وقت نحن أحوج ما نكون فيه إلى جمع الكلمة ولم الشعث ، ليصبح للأمة الإسلامية كيان لمواجهة القوتين الكبيرتين فى عالمنا المعاصر<sup>(٣)</sup> ، وكأن المؤلف يلفت نظرنا من وراء عشرة قرون إلى نظام الخلافة ليجمع شتات المسلمين ويوحد شملهم ، مذكرا إياهم بأنهم أمة واحدة رغم كوارث التشتت والفرقة التى حلت بهم ، وأن

(١) راجع ص ١٠٠ من الكتاب

(٢) مقال بمجلة الهلال سنة ٢٩ صفحة ٣٢٢ تحت عنوان (نواذر المخطوطات وأماكن وجودها) وقال فى مقاله الأولى سنة ٢٨ بصفاة ٤٩ (نحن فى حاجة الى نشر كثير من مطويات القماطر ودقائق الخزائن لإحياء تراثنا الخلف عن السلف والاستفادة من مذكرات معارفهم ونتائج عقولهم).

وقد أصاب - رحمة الله عليه - فإن تراثنا مرآة الحضارة.

(٣) إنهار الاتحاد السوفيتى ، وأصبحت أمريكا هى القوة ذات النفوذ الوحيد فى عالمنا المعاصر.



خليفته هو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مأمور بتنفيذ شرع الله تعالى حكما وتشريعا ، كتنفيذه عبادة ومعاملات ، ذلك أن الأصل - كما يذكر الجويني وغيره من علمائنا - هو خدمة الدين ، فالدنيا خادمة له<sup>(١)</sup>.

وأثارنا أيضا أحد أهداف الكتاب التي تتضح من عنوانه ، فمن غرض إمام الحرمين إنقاذ بنى البشر مما يتردون فيه من مهاوى الظلم والجور ، ولعل اختياره للعنوان يدل على ذلك ، إذ معنى (الغوث) هو الإنقاذ ، و(الالتياث) الحبس والمكث<sup>(٢)</sup> فكأنه يعلن رغبته في إنقاذ الأمة الإسلامية - باعتبارها خير أمة أخرجت للناس إذا التزمت بشرع الله - من أسر الظلم وأغلاله .

والاهتمام بالتراث سيؤدى أيضا إلى توضيح معالم الحضارة الإسلامية بجوانبها كلها العلمية والفقهية والتاريخية والاجتماعية والثقافية وفقا لما نتوصل إليه من معرفة الكتب والمؤلفات التي أسهم أصحابها في هذه الأنشطة جميعا والكتاب المحقق يمثل بعضا من هذه الجوانب .

وكم من كتب ضاعت أو أُلُفِت أو سُرقت أثناء حروب الصليبيين والتتار فإن التركة العقلية الرائعة لأئمتنا العظام ، رمى هولاكو بعضا منها في الفرات ليصنع جسرا تعبر عليه الجيوش ، ورمى الصليبيون بعضا ثانيا في غرب البحر المتوسط . ونقل عقلاؤهم ألوف الكتب إلى عواصمهم ، يقول الأستاذ الشيخ محمد الحضر حسين شيخ الأزهر الأسبق رحمه الله: (وقد منيت المكاتب الإسلامية من بلايا الإحراق والإغراق والإتلاف التي سامها بها أعداء العلم على ما هو معروف في التاريخ من هجمات التتار على بغداد ونائية خروج المسلمين من الأندلس ، ونكبات الحروب الصليبية في الشام ومصر وغيرهما علاوة على ما غشى الأمة من ظلمات الجهل في عصورها الأخيرة حتى ضاع من بين أيديها كثير مما أبقت تلك النكبات)<sup>(١)</sup>.

وما أمكن إنقاذه من هذه الكتب ظل مكنوزا في دور الكتب فيه المخطوط وغير

(٢) تاج العروس ١: ٦٤٣-٦٤٤.

(١) راجع النص المحقق ١٤٠، ١٤٢.

(١) الأستاذ الشيخ محمد الحضر حسين: نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم ص ٤٣-٤٤ ط المطبعة السلفية

١٣٤٤هـ

المخطوط وحسب ، وأصبح المتداول بين الأيدي شئ محدود ، ولعله ليس أفضل الموجود<sup>(١)</sup>.

والحق أنه إذا وازنا بين الموجود المطبوع بين أيدينا من كتب السياسة وكتاب الغيائي هذا ، اتضح لنا - بلا أدنى مبالغة أو غلو- أنه كان حريا به إحتلال مكانة كتابي الأحكام السلطانية لكل من الماوردي والقاضى أبى يعلى الفراء . ويتضح ذلك إذا صنفنا الكتب السياسية فى تراثنا الإسلامى لبيان مكانة الغيائي بين غيره من الكتب .

### مكانة الغيائي بين الكتب السياسية :

يمكن بصورة عامة تبويب الكتب التى عالجت الفكر السياسى الإسلامى إلى دوائر ثلاثة :-

الأولى - تمثل أصالة الفقه السياسى الإسلامى وبعده عن التبعية الفارسية أو التأثير بالفلسفة السياسية اليونانية ، فقد رسم الإسلام بمصدرية الكتاب والسنة للسياسة خطة واسعة ، وسن نظما عامة ، فصرف علماء المسلمين أنظارهم فى دراسة خطته والتفقه فى نظمه ، حيث كانت مناهجهم فى البحث موصولة بها وقائمة على أسسها (ومن المؤلفات على هذا النمط كتاب غياث الأمم لإمام الحرمين ، والأحكام السلطانية للماوردي ، والأحكام السلطانية للقاضى أبى يعلى ، وكتاب السياسة الشرعية لإصلاح الراعى والرعية لابن تيمية وكتاب الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية لابن القيم ، وكتاب إكليل الكرامة لصديق حسن خان ورسالة السياسة الشرعية لإبراهيم بخشى زاده)<sup>(٢)</sup>.

ومنها أيضا كتب عديدة ما زالت مخطوطة ، نذكر أهمها :

تحرير الأحكام فى تدبير أهل الإسلام للإمام ابن جماعة وله أيضا كتاب بعنوان (إعانة الإنسان على أحكام السلطان) .

(١) الشيخ محمد الغزالي: حقيقة القومية العربية واسطورة البعث العربى ص ٢٠٧ ط دار الكتب الحديثة بالقاهرة ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م

(٢) محمد الخضر حسين: نقض كتاب الإسلام وأصول لحكم ص ٤٤ .

وكتاب (تحرير السلوك في تدبير الملوك) لأبى الفضل محمد الأعرج و(كتاب المنهاج) للحليمي (المتوفى ٤٠٣هـ)

وكتاب الدرة الغراء في نصيحة السلاطين والقضاة والأمراء لمحمود بن إسماعيل ، ألفه ٤٣٨هـ<sup>(١)</sup> .

كتاب (الجواهر المضيئة في الأحكام السلطانية) لعبد الرؤوف المناوى (١٠٣١هـ) وغيرها كثير<sup>(٢)</sup> .

ويعد إحصاء هذه الكتب وحده خير دليل ندحض به الفرية التى أشاعها المستشرقون والمتأثرون بهم إذ ظنوا أن علماء الإسلام كانوا مجرد نقلة لمؤلفات الفرس واليونان<sup>(٣)</sup> .

الثانية - كتب وضعها رجال الإدارة وأصحاب كتب المواعظ والتوجيهات للحكام والولاة ، والإنصاف يقتضينا القول إن الصبغة العامة لهذه الكتب - بعضها أو كلها - كان بمثابة (مرايا الحكام أو الأمراء) ، ومن أمثلتها : كتاب (الأدب الكبير) لابن المقفع وكتاب (التاج) للجاحظ وكتاب الطرطوشى (سراج الملوك) ، وكتاب (المنهج المسلوك فى سياسة الملوك) الذى ألفه عبد الرحمن بن عبد الله للملك الناصر صلاح الدين يوسف وكتاب (الجوهر النفيس فى سياسة الرئيس) تأليف ابن الحداد سنة ٦٤٩ هـ<sup>(٤)</sup> .

الثالثة - كتب الفلاسفة التقليديين أمثال الكندى والفارابى وابن سينا<sup>(٥)</sup> ، وهؤلاء

(١) مخطوطة بيد المؤلف - راجع فهرس دار الكتب المصرية ٣١٠:١ . (٢) راجع تقديم كتاب:

(التحفة الملوكية فى الآداب السياسية) المنسوب للماوردى للدكتور فؤاد عبد المنعم ص ٥-٢٢ ، وقد حقق تحرير الأحكام لابن جماعة، قطر، ١٩٨٥م وتحرير السلوك لأبى الفضل محمد الأعرج، الاسكندرية، ١٩٨٢م.

(٣) قارن تراث الإسلام لشاخنت القسم الثانى ص ٣٥ سلسلة عالم المعرفة التى تصدر بالكويت، وعلى عبد الرازق فى كتابه (الإسلام وأصول الحكم) الذى خرق به إجماع المسلمين فى قاعدة أن الدنيا تخدم الدين وأنه لا فصل بين الدين والدولة، واقتضى على علماء المسلمين بقوله: (لا نعرف لهم مؤلفا فى السياسة ولا مترجما ولا نعرف لهم بحثا فى أنظمة الحكم وأصول السياسة اللهم إلا قليل لا يقام له وزن) ص ٢٢ .

(٤) منه نسخة بخط يد المؤلف أيا صوفيا ٤٨٢٤-١ وقد صورها معهد المخطوطات العربية راجع الفهرس قسم السياسة والاجتماع ميكرو فيلم ١٨ وقد حققه رضوان السيد، بيروت، ١٩٨٣م .

(٥) انظر مجموع فى السياسة للفارابى، والمغربى، وابن سينا تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية، ١٩٨٢م.

كانوا مجرد نقلة للفلسفة اليونانية ، فاحتذوا أفكارها الميتافيزيقية والفيزيقية والأخلاقية والسياسية حذو القذة بالقذة ، إلا في بعض المواضع التي حاولوا فيها التوفيق بين الإسلام وبين هذه الفلسفة وكان نصيبهم الإخفاق كما لفظتهم دوائر أهل السنة والجماعة .

ولم نقصد بهذا التقسيم حصر الكتب التي ألفت في (علم السياسة) بالمصطلح الغربى المعروف ، لسبب هام ، وهو إكتمال دائرة الإسلام بعقيدته وشريعته وأنظمتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، ولذلك فإن الأبحاث السياسية لعلماء المسلمين فيما عدا المؤلفات الآنف ذكرها وردت ضمن كتاباتهم الجامعة في الفقه والتفسير والحديث وعلم الكلام .

ولهذا نجد المتكلمين يتحدثون في العقيدة عن الله سبحانه وتعالى وأسمائه وصفاته كما يتحدثون عن الخلافة والرياسة وقواعد الحكم ، ونجد علماء الأصول أثناء تناولهم لمصادر الشريعة وأصول الحكم ، يتناولون أيضا الخلافة وهل هي من الأصول أو الفروع ، ونجد الفقهاء مع حديثهم عن الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج أو البيوع والرهن والإجارة ، يتناولون أيضا الحكم والقضاء والأمراء والولايات والسياسة الشرعية ومقتضياتها ، ومسائل الجهاد والسلم والحرب وهكذا<sup>(١)</sup> . ولا يخرج كتاب (غياث الأمم) عن هذه الملامح كما سيتضح للقارئ .

كذلك هناك أبحاث في المسائل السياسية عولجت بمصنفات أبعد ما تكون - في

(١) محمود فياض: الفقه السياسى عند المسلمين - سلسلة الثقافة الاسلامية لعدد ١٤٤ (ديسمبر ١٩٥٩م - ١٣٧٩ هـ) . ونجد هذه المباحث مثلاً في المدونة في الفقه المالكي رواية سحنون (المتوفى ٥٢٤٠هـ) وفي كتاب المبسوط الذى شرح فيه محمد أحمد بن أبى سهل السرخسى (المتوفى سنة ٤٨٣ هـ) كتب محمد بن الحسن صاحب أبى حنيفة، وفي كتاب الأم للإمام الشافعى (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ) وفي كتاب المغنى للفقهاء الحنبلى عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (المتوفى ٦٢٠ هـ) الذى شرح به مختصر الخرقى . وقد خصص أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (المتوفى ٣١٠ هـ) فى كتابه (اختلاف الفقهاء) قسماً هاماً تضمن (كتاب الجهاد وكتاب الجزية وأحكام المحاربين) . راجع الدكتور محمد فتحى عثمان : تراث الفكر الإسلامى فى مجال نظم الدولة ، مقال بمجلة الأمان اللبنانية ، العدد الثامن والعشرين من رمضان ١٣٩٩ هـ - أغسطس ١٩٧٩ م .

ظاھرھا - عن الصبغة السياسية ، والأمثلة على ذلك كثيرة ، منها كتاب (عيون الأخبار) لابن قتيبة وكتاب (العقد الفريد) لابن عبد ربه فعالجا موضوعات متعددة تتصل بتعيين السلطان وولاته وحسن السياسة وإقامة المملكة ، وصفة الإمام العادل ، ووصفهما للرأى والرعية .

وعلى هذا المنوال أيضا نسج : كتاب (سلوان المطاع فى عدوان الأتباع) لأبى عبد الله محمد بن أبى محمد بن ظفر (المتوفى ٥٦٥ هـ) ، وله كتاب فى (أساس السياسة) وكتاب (العقد الفريد للملك السعيد) لأبى سالم محمد بن طلحة (المتوفى ٦٥٢ هـ) وكتاب (الفرائد والقلائد فى حكم السياسة ونظم الرئاسة) لأبى الحسن الأهوازى (المتوفى ٤٤٨ هـ على الأرجح)<sup>(١)</sup>.

ومن أقدم المؤلفات التى أفردت لنظم الدولة الإسلامية كتاب أبى يوسف يعقوب بن إبراهيم (المتوفى سنة ١٩٢ هـ) وهو صاحب أبى حنيفة وعنوان كتابه «الخراج» . وقد عرض الكتاب بجانب موضوعه الأساسى عن النظام المالى موضوعات أخرى : الجنايات والعقاب عليها ، والحكم فى المرتد ، وأرزاق القضاة والعمال ، وقتال أهل الشرك وأهل البغى وكيف يدعون إلى الإسلام أو الطاعة والعدل . واختص بتناول النظام المالى فقيه معاصر لأبى يوسف هو يحيى بن آدم (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ) الذى كان عنوان كتابه «الخراج» أيضا ، وتلاه أبو عبيد القاسم بن سلام (المتوفى سنة ٢٢٤ هـ) الذى ألف كتابه «الأموال» . ووضحت فى كتابى هذين الفقيهين نزعة أصحاب الحديث ، فى حين كان أبو يوسف - كسائر أصحاب أبى حنيفة - من أهل الرأى ، وإن كان يختص كل مبحث من مباحث كتابه بذكر الأحاديث والآثار التى تعزز ما قرره فى صدر مبحثه<sup>(٢)</sup>.

نقدم بعد هذا التقديم دراسة عن المؤلف والكتاب ونسخ المخطوطات .

\*\*\*

(١) وسبق نشر هذا الكتاب بعنوان (الفرائد والقلائد للشعالبى) ومرة أخرى تحت عنوان (الأمثال) والكتاب تحت التحقيق وسينشر قريبا بمشقة الله تعالى .

(٢) مقال تراث الفكر الإسلامى فى مجال نظم الدولة .

## مقدمة

- / -

### المؤلف: إمام الحرمين

#### معالم حياته:

هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله بن حيويه الجويني، ويكنى بأبي المعالي الجويني، ويلقب بإمام الحرمين لقيامه بإمامة المصلين بالمسجد الحرام والمسجد النبوي<sup>(١)</sup>

ولد في ثامن عشر الحرم سنة تسع عشرة وأربعمائة بجوين، وهي قرية من قرى نيسابور، واعتنى به والده -وكان إماماً في الفقه- فحرص على تنشئته نشأة علمية منذ نعومة أظفاره.

بدأت حياة الجويني العلمية بقراءة الفقه على والده أولاً، فحفظ مصنفاته كلها، والأصول على أبي القاسم الأسفراييني الإسكافي، وظهر نبوغه مبكراً، وعندما توفي والده، وهو في نحو العشرين من عمره، أقعده الأئمة في مكانه للتدريس<sup>(٢)</sup>. واطب على تحصيل العلم مواصلاً الليل بالنهار، واضعاً لنفسه قيوداً لا ينفك عنها، إذ أنه كان يقول: (أنا لا أنام ولا أكل عادة وإنما أنام إذا غلبني النوم ليلاً أو نهاراً، وأكل إذا اشتهيت الطعام أي وقت كان) فكان لذته ولهوه ونزهته مذاكرة العلم، وطلب الفائدة من أي نوع كان: يبدأ يومه قبل الاشتغال بالدرس إلى مجلس الأستاذ أبي عبد الله الخبازي، يقرأ عليه القرآن، ويقتبس من كل نوع من العلوم ما يمكنه، مع مواظبته على التدريس وينفق ما ورثه وما كان لديه من الدخل على المتفقهة<sup>(٣)</sup>.

ولما وقعت الفتن بين المعتزلة والأشاعرة، خرج من نيسابور، فأقام ببغداد تارة، وبأصبهان تارة وغيرهما من الأماكن، ثم خرج إلى الحجاز، فجاور أربع سنين يدرس

(١) تاريخ المظفرى لابن أبي الدم المظفرى - مخطوطة ق ١٧٩ أ.

(٢) طبقات الشافعية للأسنوى: ١: ٤٠٩ وطبقات الشافعية للسبكي ٥: ١٦٩

(٣) طبقات الشافعية للسبكي ٥: ١٧٥، ١٧٩.

ويفتى ويصنف، وأم بالحرمين الشريفين فسمى بذلك كما أسلفنا، ثم عاد إلى نيسابور فقعد للتدريس بالمدرسة النظامية التي بناها له نظام الملك، واستقامت أمور الطلبة عنده، وبقي كذلك ثلاثين سنة من غير مزاحم، وسلموا إليه المحراب والمنبر والخطابة ومجلس الذكر والوعظ يوم الجمعة، وكان يقعد بين يديه في كل يوم نحو من ثلثمائة محبرة، وحظي عند الوزير نظام الملك وعلت مرتبته عنده، وصنف تصانيف كثيرة مشهورة كما سيأتي، في الفقه وأصوله وأصول الدين، وكانت له نزعة صوفية وإن لم يكتب في التصوف. واشتهر أكثر ما اشتهر لدى المتأخرين بكونه مشغولا بعلم الكلام متبعا طريقة الأشاعرة، إذ سبقه أبو الحسن الأشعري (٣٢٤هـ) والقاضي الباقلاني (٤٠٣هـ)، إلا أنه لم يعثر فيه على ما يشفي غليله، فرجع عنه في نهاية حياته، مفضلا طريقة السلف. ولهذا روى عنه أنه قال في أواخر أيامه: «اشهدوا عليّ أنني رجعت عن كل مقالة يخالف فيها السلف، وإني أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور»<sup>(١)</sup>.

وظاهر الكلام واضح لا يحتاج إلى تأويل - على عكس محاولة السبكي في ترجمته له. ويزداد وضوحا إذا وضع في مقابلته قول الجويني نفسه: (لقد قرأت خمسين ألفا في خمسين ألف، ثم خليت أهل الإسلام بإسلامهم فيها، وعلومهم الظاهرة، وركبت البحر الخضم، وغصت في الذي نهى أهل الإسلام عنه، كل ذلك في طلب الحق، وكنت أهرب في سالف الدهر من التقليد، والآن قد رجعت عن الكل إلى كلمة الحق، عليكم بدين العجائز، فإن لم يدركني الحق بلطف بره فأموت على دين العجائز، وتختم عاقبة أمرى عند الرحيل على نزهة أهل الحق وكلمة الإخلاص لا إله إلا الله فالويل لابن الجويني»<sup>(٢)</sup>.

ويدلنا ذلك على صدقه وإخلاصه في طلب الحق، كما نستنتج منه أن اشتغاله

(١) ويروى سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان، ناقلا، عن محمد بن علي - تلميذ الجويني قال: دخلت عليه في مرضه الذي مات فيه، واسنانه تتناثر من فيه، ويسقط منها الدود، ولا يستطيع شم فيه، فقال: هذه عقوبة اشتغالي بالكلام، فاحذروه ابن تفرى بردى: النجوم الزاهرة ٥: ١٢١.

(٢) طبقات الشافعية للسبكي: ٥: ١٨٥ وقد حاول السبكي تأويل كلام الجويني على غير ظاهره، فأتى بتفسير غير مقنع، وظاهر الكلام واضح لا يحتاج إلى تأويل.



بالكلام لم يكن غرضاً أساسياً له، ولم يفرغ له حياته العلمية كلها، ومن هنا فإن شهرته كمتكلم قد ذاعت على حساب أنشطته الأخرى كأصولي وفقيه، وسنعود إلى هذه النقطة مرة أخرى لنوضحها عند حديثنا عن منهجه ومؤلفاته.

مرض أثناء شبابه باليرقان ثم برئ منه؛ ولكن عاوده المرض في نهاية حياته، فحمل في محفة إلى قرية من قرى نيسابور لاعتدال هوائها، وخفة مائها، فتوفي بها ليلة الأربعاء بعد صلاة العشاء الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وأربعمائة، عن تسع وخمسين سنة، ودفن بداره، وقد اشتد الحزن عليه حتى كسر تلاميذه محابرهم وأقلامهم، وأقاموا كذلك حولاً كما كسروا أيضاً منبره. نقل جسمانه بعد سنين فدفن إلى جانب والده<sup>(١)</sup>.

الجويني بين شيوخته وتلاميذه:

تبين لنا من ترجمته أنه تلقى الفقه أولاً على يد والده، وكان أثر أبيه عليه كبيراً إذ لقب «بركن الإسلام» وكان له معرفة تامة بالفقه والأصول والنحو والتفسير والأدب<sup>(٢)</sup>، ومثل هذه العلوم تشير إلى ما امتاز به ابنه أيضاً، وما تبهر فيه من العلوم والمعارف لا سيما أنه حفظ مصنفاته كلها واستدرك عليها.

كذلك تتلمذ على أبي القاسم الأسفراييني الإسكافي، فتلقى عنه الكلام والأصول، وتخرج بطريقته، ويبدو أنه سار على منهجه في السلوك أيضاً فقد وصف هذا الشيخ بأنه (شيخ جليل من أفاضل العصر، ورؤوس الفقهاء والمتكلمين، من أصحاب

(١) راجع في مصادر ترجمته الكتب الآتية:

[البافعي: مرآة الجنان ٣: ١٣١ وطبقات الشافعية للسبكي ٥: ١٨١، ١٨٤ وفيات الأعيان ٢: ٣٤١-٣٤٣ وشذرات الذهب ٣: ٣٥٣-٤٦٢ والنجوم الزاهرة ٥: ١٢١ وتاريخ ابن الوردي ١: ٥٣٢-٥٣٣ والعبر للذهبي ٢: ٢٩١ والأنساب للسمعاني ٤٤٤ والمتنظم ٩: ١٨ وتبيين كذب المفتري لابن عساكر ٢٧٨-٢٨٥ ومفتاح السعادة ١: ٤٤٠، ٢: ١٨٨ وطبقات الشافعية لابن هداية ١٧٤، ١٧٥ والاعلام للزركلي ٤: ٣٠٦ وضبط الاعلام لتيمور باشا ٣٤ ودراسة الدكتور فورية حسين عن إمام الحرمين بسلسلة أعلام العرب، ودراسة قيمة للدكتور محمد الزحيلي في سلسلة أعلام المسلمين التي تصدرها دار الفكر بدمشق.

(٢) طبقات الشافعية للسبكي ٥: ٧٣-٩٤ ومن كتبه (الإمام والمأموم) وكتاب (الفروق) في الفقه.



الأشعري، إمام دويرة البيهقي، له اللسان فى النظر والتدريس والتقدم فى الفتوى مع لزوم طريقة السلف من الزهد والفقر والورع<sup>(١)</sup>.

ومن شيوخه فى الفقه أبو بكر البيهقي النيسابورى (وهو أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى المتوفى سنة ٤٥٨ هـ)، وكان له أثره البالغ أيضا على إمام الحرمين حتى وصفه بأنه (ما من شافعى إلا وللشافعى فى عنقه منة إلا البيهقي فإنه له على الشافعى منة لتصانيفه فى نصرته لمذهبه وأقاويله)<sup>(٢)</sup> كما تشير هذه العبارة إلى مدى براعة الجوينى فى الفقه المقارن حتى أصدر حكمه. كما كانت له دراية واسعة بآراء الباقلانى، وكثيرا ما عرض لوجهات نظره إما مؤيدا أو معارضا لها.

وكان للجوينى تلاميذ يلازمونه ويأخذون عنه: وكان لهم أبلغ الأثر فى نشر أفكاره وإذاعتها وهم -على وجه الأخص- الغزالى والخوافى وإلكيا وصفهم الجوينى بقوله (الغزالى: بحر مغدق، وإلكيا: أسد مخرق، والخوافى: نار تحرق) وتلميذه الأخير لازمه فكان من عظماء أصحابه وأخصاء طلابه يذاكره ليله ونهاره، ودرس فى حياة الإمام أيضا<sup>(٣)</sup>.

والإمام الغزالى عندما قدم نيسابور لازم إمام الحرمين، ويبدو تأثره به واضحا فى كتابه «فضائح الباطنية» فإن قارئ هذا الكتاب يعثر على كثير من الأفكار والألفاظ المشابهة لتلك التى يستخدمها إمام الحرمين، مما يميل بنا إلى ترجيح أن الغزالى كان أحد التلاميذ الذين حضروا حلقات الجوينى عند إلقاء دروسه التى ضمنها (الغياثى) فهضم أفكاره وصاغها بمعانيها، وأحيانا بألفاظها نفسها، فى كثير من المواضع، كحديثه عن صفات الإمام وإقامة البراهين الشرعية على أن الإمام القائم بالحق الواجب على الخلق طاعته هو الإمام صاحب الوقت.

ويبدو ذلك أيضا من اتباعه لمنهج شيخه فقد أخذ يدحض فكرة النص على الأئمة، ثم سار على طريقة أستاذه فى بيان التفسير الصحيح للأحاديث النبوية التى يستمسك

(١) نفس المصدر : ٩٩.

(٢) طبقات الشافعية للسبكي ٤ : ١٠، ١١.

(٣) الطبقات المصدر السابق ٦ : ٦٣، ١٩٦.

بها الشيعة، أضيف إلى ذلك اشتراطه الشوكة لإنعقاد الإمامة فيقول مثلاً (قيام شوكة الإمام بالأتباع والأشباع وذلك يحصل بكل مستول مطاع)، وفي حديثه عن شرط القرشية برهن على صحة ما ذهب إليه بنفس الحجة التي استند إليها أستاذه إذ رأى (ولذلك لم يتصد للإمامة غير قرشي في عصر من الأعصار مع شغف الناس بالاستيلاء والاستعلاء وبذلهم غاية الجهد والطاقة في الترقى إلى منصب العلا: وذلك لما هم المخالفون بمصر - يقصد الباطنية - بطلب هذا الأمر ادعوا لأنفسهم الاعتزاء إلى هذا النسب).

وعندما تقرأ العبارة التالية في كتابه (فضائح الباطنية) يخيل للقارئ أنه يقرأ (غياث الأئم)، قال الغزالي في صفة النجدة (ومراد الأئمة بالنجدة ظهور الشوكة وموفور العدة والاستظهار بالجنود وعقد الألوية والبنود والاستمكان بتظافر الأشباع والأتباع، من قمع البغاة والطغاة ومجاهدة الكفرة والعتاة وتطفئة نائرة الفتن، وحسم مواد الحن قبل أن يستظهر شررها وينتشر ضررها)<sup>(١)</sup>

إلى غير ذلك من الأفكار والتشبيهات والاستعارات التي قلد فيها شيخه. وسرى عند الحديث عن ابن خلدون، أنه أخذ ببعض هذه الأفكار أيضاً دون الإشارة إلى مصادرها.

وكان الغزالي وفيما لأستاذه فقام باختصار كتاب في الفقه لإمام الحرمين وهو كتاب الكبير في الفقه (نهاية المطلب)<sup>(٢)</sup>.

كما أنه في كتاب «الاقتصاد في الاعتقاد» تناول موضوع الإمامة في الباب الثالث منه، ويكاد يكون تلخيصاً لأفكار الجويني<sup>(٣)</sup>.

وقد عرض الغزالي من اجتهادات الجويني الواردة في الغياثي والقائمة على أساس تقدير المصلحة في كتابه «شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل» على

(١) فضائح الباطنية من ص ١٣٢ - ١٤١ ومن ١٦٩ - ١٩٤ والظاهر من هذه الصفحات بل ربما كتاب الإمامة كله، تقيده بالتقسيم الذي جرى عليه شيخه الجويني.

(٢) مخطوطة منها نسخة في الاسكوريال وإخرى في دار الكتب المصرية.

(٣) كتاب الاقتصاد طبعة القاهرة ١٣٢٧ من ص ٩٥ إلى ١٠٠.

اعتبار أنها قضايا مسلم بها، وقد أشرنا إلى كثير من مواضعها في أثناء التحقيق<sup>(١)</sup>. وكتابه «المنخول من تعليق الأصول» هو كما قال بحق، نهاية الوفاء بطريقة إمامه فخر الإسلام إمام الحرمين<sup>(٢)</sup>. وقد تبين لنا أن كتاب المنخول موجز لكتاب البرهان في أصول الفقه للجويني<sup>(٣)</sup>.

وكتاب المستصفى من علم الأصول، وهو من الكتب التي كتبها الغزالي في أخريات حياته، قدمه بمدارك العقول<sup>(٤)</sup> وهو عنوان كتاب للجويني لم يصل إلينا. **منهج المؤلف وأهم مؤلفاته :**

كذلك تتضح مكانة كتاب (غياث الأمم) وأصالته من منهج المؤلف نفسه، حيث استند فيه إلى الكتاب والسنة والإجماع، فقال: (القواطع الشرعية ثلاثة :- نص من كتاب الله تعالى لا يتطرق إليه التأويل، وخبر متواتر عن الرسول لا يعارض إمكان الزلل رواته ونقلته ولا يقابل الاحتمالات متنه وأصله. وإجماع منعقد)<sup>(٥)</sup>،

(١) كتاب شفاء الغليل من ص ٢٣٢ إلى ٢٤٦

(٢) كتاب المنخول من تعليقات الأصول ص ٥٠٤ - وتمام المنخول من تعليق الأصول بعد حذف الفضول، وتحقيق كل مسألة بمباهيات العقول، مع الإقلاع عن التطويل، والتزام ما فيه شفاء الغليل، والاعتصار على ما ذكره إمام الحرمين رحمه الله في تعاليقه من غير تبديل وتزيد في المعنى وتعليل، سوى تكلف في تهذيب كل كتاب بتقسيم فصول وتبويب أبواب، روما لتسهيل المطالعة عند مسيس الحاجة إلى المراجعة.

(٣) كتاب البرهان في أصول الفقه للجويني منه نسخة مخطوطة كاملة بدمياط وأخرى في رباط سيدنا عثمان بالمدينة وعليه شرح للمأذنى ومنه نسخة ناقصة بدار الكتب المصرية، ويقول أحمد تيمور باشا عن هذا الكتاب إنه من أنذر كتب الأصول وأهمها (الهلال ٢٩ ص ٥٣)، حققه الدكتور عبد العظيم الديب، ونشرته إدارة أحياء التراث الإسلامى بقطر .

(٤) المستصفى طبعة بولاق ١٣٢٢: ج ١ ص ١٠، ويبدو لنا أن محمد بن عبد الله المعروف بالمهدى بن تومرت المتوفى في ٥٢٤ هـ قد تأثر براء إمام الحرمين في أثناء رحلته للمشرق وتعلمه على الإمام الغزالي فقد خرج على : على بن يوسف بن ناشفين المتوفى ٥٣٧ هـ عندما رأى بدعا ومنكرات، فخرج آمرا بالمعروف وارق الشراب المسكر، وانكر على النساء المتبرحات، ثم اتخذ موصعا حصينا، واشتغل بالدعوة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلم يمض مدة يسيرة حتى كثرت جموعه في البلاد وقيادة الجيوش، وكان عبد المؤمن بن علي أحد أصحابه العشرة فلما مات استخلف على الأمر من بعده، وفتح البلاد وباد دولة نبي تاشفين. طبقات الشافعية الكبرى ٦ : ١٠٩ وما بعدها وآثار الاول في ترتيب الدول للحسن بن عبد الله ٥٢، ٥٣ .

(٥) النص المحقق ٧٥.

ويصف الإجماع بقوله (إن معظم مسائل الشريعة ينقسم إلى مجتهديات فى ملتظم الخلاف، ومستنداتها فى النفى والإثبات مسائل الإجماع، وليس وراءها نصوص صريحة وألفاظ صحيحة فى الكتاب والسنة، فالأصل فيها الإجماع)<sup>(١)</sup>.

ومن هنا تظهر قدرته على الاجتهاد فى أنظمة الحكم وأصول السياسة. وينعى على الماوردى بقوله: (والشكوى إلى الله ثم إلى كل محصول مميز من تصانيف ألفها مرموق متضمنها ترتيب وتبويب، ونقل أعيان كلام المهرة الماضين والتنصيص على ما تعب فيه السابقون مع خبط كثير من النقل وتخليط وإفراط وتفريط، ولا يرضى بالتقلب والتصنيف مع الاكتفاء بالنظر المجرد حصيف، ثم من لم يكن فى تأليفه وتصنيفه على بصيرة، لم تتميز له المظنون عن المعلوم، والتبست عليه مدارك الظنون بمدارك العلوم، وإنما جر هذه الشكاية فى نظرى كتاب لبعض المتأخرين مترجم «بالأحكام السلطانية»<sup>(٢)</sup>.

ويتضح سلامة منهجه إذا علمنا الأصول التى أقامها عليه وهى تتمثل فى:

أولاً: إحاطته الواسعة بمقاصد الشريعة فى أصولها وفروعها، كلياتها وجزئياتها فقد نخل الشريعة من مطلعها إلى مقطعها وتتبع مصادرها ومواردها واختصاص معاقدها وقواعدها وأمعن النظر فى أصولها وفصولها وعرف فروعها وينبوعها، وأدرك مسالكها ومداركها، واستبان له كلياتها وجزئياتها<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: فقهه بالواقع، فقد استند مثلاً فى موضوع خلع الإمام الفاسق إلى بحثه فى النفس الإنسانية وشهواتها وتطلعاتها، كذلك أقر بأن الخلافة الإسلامية بعد انتهاء مدة الأربعة قد شابتها شوائب<sup>(٤)</sup>.

(١) ص ٦٨ - (٢) (مشمول على حكاية المذاهب ورواية الآراء والمطالب من غير دراية وهداية، وتشوف إلى مدرك غاية. وإنما مضمون الكتاب نقل مقالات على جهل وعماية وشر ما فيه - وهو الأمر المعضل الذى يعسر تلافيه، سياق المظنون والمعلوم على منهاج واحد..) النص المحقق ص ١١٨، ١١٩

(٣) النص المحقق ٢٤٥. (٤) يرى الاستاذ المردودى أنه بعد الخلافة الراشدة انقسمت قيادة المسلمين الى قيادتين: إحداهما القيادة السياسية التى حصل عليها الملوك بالقوة، فقبلتها الأمة على مضض، ولم تكن قيادة كافرة بحيث لا يكون أمام الناس مفر سوى رفضها بل كان من على رأسها مسلمين يقبلون الإسلام وقانونه ولم يرفضوا أبداً حجة كتاب الله وسنة رسول الله. وكانت الأمور العامة فى حكوماتهم تتم وفق الشريعة.. والثانية: القيادة الدينية بواسطة علماء الأمة من أهل التفسير والحديث والفقه، إذ قاموا بانشطتهم فى تحرر من الحكومة (ينظر كتاب الخلافة والملك ص ١٣٦ - ١٣٧).

ثالثاً: تصوّره الإسلامى الصحيح - كغيره من علماء المسلمين - لمكانة الدنيا من الدين باعتبار أن أصل وظيفة الخليفة هو إقامة شرع الله عز وجل: (فالقول الكلى أن الغرض استبقاء قواعد الإسلام طوعاً أو كرهاً، والمقصد الدين، ولكنه لما استمد استمراره من الدنيا، كانت هذه القضية مرضية مرعية)<sup>(١)</sup>.

ومما لفت نظرنا أيضاً أنه خلّع عن نفسه ربة النزعة الكلامية، فتحرر من الارتباط بالوجهة الأشعرية وحدها بل انطلق فى إعلان آرائه كفقيه وعالم إسلامى من الكتاب والسنة، مستقراً أحداث التاريخ، مجدداً فى بحث المشاكل المطروحة فى عصره ومقدماً الحلول لها، ناقداً لغيره من العلماء المقتصرين على الجمع والتبويب كما تقدم، ولندعه يحدثنا عن أحد معالم منهجه فيقول: (ولو ذهبت أذكر المقالات وأستقصيها، وأنسبها إلى قائلها، وأعزها لخفت خصلتين: إحداهما: خصلة أحاذرها فى مصنفاتي، وأتقيها وتعافها نفسى الأبية، وتجتويها، وهى سرد فصل منقول من كلام المتقدمين، وهذا عندى يتنزل منزلة الاختزال والانتحال والتشيع بعلم الأوائل والإغارة على مصنفات السابقين، وحق على كل من تتفاضه قريحته تأليفاً وجمعاً وتصنيفاً أن يجعل كتابه أمراً لا يلغى فى مجموع).

والخصلة الثانية: اجتناب الإطناب وتنكب الإسهاب فى غير مقصود الكتاب)<sup>(٢)</sup>.  
ويظهر من سمات منهجه أيضاً أنه يضع الأصول أولاً ويدعمها، ويناقش المعارضين، فإذا أسلمت الأصول بدأ فى التفرعات خطوة خطوة، مع الالتزام بالقواعد التى قررها التزاماً تاماً، مما ساعدنا فى لم شعث المخطوطات واكتشاف النقص فى مواضع منها أو اضطرابها بالتقديم أو التأخير أو التكرار ولذا جاء الكتاب حاوياً جامعاً لموضوعات متعددة أصولية وسياسية وتاريخية وفقهية، وظهر فيه إمام الحرمين بمواهبه العقلية والعلمية كأصولي فقيه، وضع نفسه موضع المجتهد فيما طرحه من قضايا متعددة منتهياً إلى افتراض خلو الزمان من الأئمة المجتهدين، ثم وضع منهاجاً للمسلم فى حياته كلها من صلاة وصيام وزكاة وحج وغيرها.

وإحصاء مؤلفاته وترتيبها حسب موضوعاتها يضعه ضمن الفقهاء الأصوليين

(١) النص المحقق ص ١٤٠.

(٢) النص المحقق ص ١٣١.

لا المتكلمين الأشاعرة كما هي الفكرة الرائجة عنه فإن عدد مؤلفاته الأصولية والفقهية يزيد على عدد الكتب التي صنفها في أصول الدين. فمن مؤلفاته في أصول الفقه:

١ - البرهان في أصول الفقه.

٢ - الإرشاد في أصول الفقه.

٣ - مختصر الإرشاد للباقلاني.

٤ - كتاب المجتهدين.

٥ - الورقات.

٦ - كتاب مغيث الخلق في اختيار الأحق.

٧ - رسالة في التقليد والاجتهاد.

وفي الفقه:

١ - نهاية المطلب في دراية المذاهب (يصفه السبكي بقوله: لم يصلنا في المذهب مثله، فيما أجزم به)<sup>(١)</sup>.

٢ - مناظرة في الاجتهاد في القبلية.

٣ - في زواج البكر.

٤ - السلسلة في معرفة القولين على مذهب الشافعي.

٥ - رسالة في الفقه.

٦ - مختصر النهاية اختصرها بنفسه، ويذكر السبكي أنه عزيز الوقوع من محاسن كتبه<sup>(٢)</sup>.

وفي الفقه المقارن:

١ - الدرة المغنية فيما وقع من خلاف بين الشافعية والحنفية.

٢ - غنية المسترشد في الخلاف.

٣ - الكفاية في الجدل.

وفي أصول الدين (علم الكلام):

١ - الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد.

(١) طبقات الشافعية ٥ : ١٧٧.

(٢) نفس المصدر ص ١٧٢.

- ٢ - رسالة فى أصول الدين.
  - ٣ - الشامل فى أصول الدين.
  - ٤ - الكامل فى اختصار الشامل.
  - ٥ - العقيدة النظامية فى الأركان الإسلامية.
  - ٦ - لمع الأدلة فى قواعد عقائد السنة والجماعة.
  - ٧ - مسائل الإمام عبد الحق الصقلى وأجوبتها للإمام أبى المعالى.
- وله فى الوعظ: ديوان خطبه المنبرية.

ويعد كتاب (غياث الأمم) ضمن مؤلفاته الفقهية، خصص جانباً كبيراً منه للفقه السياسى عندما تحدث فيه عن الخلافة والولايات ومسئوليات الأمراء والسلاطين وغير ذلك من موضوعات تدخل فى نطاق النظم السياسية بمصطلحنا الحديث. وإن سار فيها طبقاً لمنهج الأصوليين الفقهاء فى تبويب المسائل وترتيبها:

ويؤكد هذا النظر قول الجوينى نفسه :

(إن الإمامة ليست من قواعد العقائد بل هى ولاية تامة عامة، وإن معظم القول فى الولاية والولايات العامة والخاصة مضمونة)<sup>(١)</sup> أى سبيلها الاجتهاد.

وتظهر اجتهاداته الخاصة فى مخالفته لفقه الشيوخ السابقين عليه فى بعض المسائل، أمثال الشافعى والباقلانى والأشعرى وغيرهم. ولم يمنعه هذا من الإقرار لمخالفته فى رأى بالفضل والأسبقية، بل كان يأخذ أحياناً للشيوخ خارج المذهب الشافعى كالإمام أبى حنيفة والإمام أحمد بن حنبل.

ولكن، بعد معايشتنا للكتاب ومراجعة نصوصه، نأخذ على المؤلف -رحمه الله- عدم دقته فى رواية الأحاديث النبوية فى مواضع الاستشهاد بها فأخذ يذكرها فى أكثر المواضع بالمعنى دون التقيد بالنصوص المنقولة بكتب الصحاح المعتمدة<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) راجع النص المحقق ص ٧٥.

(٢) وليس أدل على ذلك من قوله نفسه بعد أن عرض لحديث نبوى (فليطلب الحديث طالبه من أهله) انظر ص ٥٠ من الكتاب. فضلاً عما ورد فى وصف الذهبى له قال: وكان أبو المعالى مع تبحره فى الفقه وأصوله، لا يدرى الحديث (طبقات الشافعية للسبكي ٥: ١٨٧)



-٢-

## الكتاب

خاض في أمهات المسائل السياسية وفق الأفكار المنعقد عليها الإجماع بين علماء أهل السنة والجماعة، منها:

نفى النص على الإمامة، لكي يرد الأمر إلى الأمة ممثلة في صفوتها من أهل الحل والعقد، وهي فكرة رئيسية اعتمدها شيوخ أهل السنة والجماعة؛ لنقض الآراء المخالفة التي تحاول تفضيل الحكام بإسناد مزايا لهم، كفكرة النص والعصمة لدى الشيعة، أو الفكرة الفارسية التي تجعل مكانتهم فوق مستوى البشر، وهي لا تختلف في جوهرها عن نظرية التفويض الإلهي (الثيوقراطية)؛ التي حكم بها ملوك الغرب أوروبا قروناً في العصور الوسطى<sup>(١)</sup>.

وقد أفرد إمام الخرمين فضلاً كبيراً في القول في النص وفي حكم ثبوته وانتفائه، وناقش أدلة الشيعة القائلين بالنص الصريح أو بالرمز والدلالات . وانتهى إلى بطلان مذهب من يدعى العلم بالنص، والقطع بأنه لم يجر من رسول الله صلى الله عليه وسلم تولية ونصب<sup>(٢)</sup>.

وإن عقد الإمامة هو اختيار الإمام من أهل الحل والعقد، وهم الأفاضل المستقلون الذين حنكتهم التجارب وهذبته المذاهب، وعرفوا الصفات المرعية فيمن يناط به أمر الرعية<sup>(٣)</sup>. وأن البيعة تصير بحصول مبلغ من الأتباع والأنصار والأشباع يحصل به شوكة ظاهرة ومنعة قاهرة<sup>(٤)</sup>.

وإن عقد الإمامة لازم لا اختيار في حله من غير سبب يقتضيه<sup>(٥)</sup>. وإن الإمام في الالتزام بأحكام الإسلام كواحد من الأنام ولكنه مستتاب في تنفيذ الأحكام<sup>(٦)</sup> وتعرض

(١) الدكتور ضياء الدين الريس : النظريات السياسية الإسلامية ١٦٦

(٢) النص المحقق ٦٠ .

(٣) انظر ص ٧٧

(٦) ص ١٨٨

(٥) المتن ص ١١٣ .

(٤) راجع ص ٨٢ .



إمام الحرمين فى باب كبير لتفصيل ما إلى الأئمة والولاة، وبين أن الغرض الكلى فيها: استبقاء قواعد الإسلام طوعاً وكرهاً، وأن يحصر الأمام على جمع عامة الخلق على مذاهب السلف السابقين قبل أن نبغت الأهواء وزاغت الآراء<sup>(١)</sup>.

وهكذا إذا أحطنا بهذه الدراسة التى انتهى إليها الجوينى وغيره من علماء الفكر الإسلامى « أدركنا إلى أى حد من الدقة والسمو والأصالة الفكرية، وصل الفكر الإسلامى فى أبحاثه القانونية قبل مجيء روسو وأتباعه بقرون عديدة، فإن العقد الذى تكلم عنه روسو مجرد افتراض لأنه بناه على حالة تخيلها فى عصور ماضية سحيقة ولا يوجد عليها برهان تاريخى بينما نظرية العقد الإسلامية تستند إلى ماض تاريخى ثابت هو تجربة الأمة فى خلال العصر الذهبى للإسلام وهو عصر الخلفاء الراشدين<sup>(٢)</sup> بل حددت الشريعة النطاق القانونى لتصرفات الحاكمين والمحكومين على السواء، وفرضت عليهم جميعاً الإلتزام به وحراسته ودفع أى تجاوز لحدود الله وقامت رقابة الرأى العام المسلم بتربية عقيدة الإيمان وأخلاق المؤمنين فى النفوس<sup>(٣)</sup>.

وقد لا يستسيغ المسلم المعاصر مثل هذا التوسع<sup>(٤)</sup>، ولكننا نجد العذر للمؤلف، بسبب حرصه على جعل الأمر بيد الأمة بواسطة صفوتها من أهل الحل والعقد. وقد خفت الآن حرارة الجدل بيننا وبين إخواننا الشيعة الإمامية الإثنا عشرية ويحق لنا

(١) النص المحقق ص ١٤٤ .

(٢) الدكتور ضياء الدين الرئيس : النظريات السياسية الإسلامية ص ١٦٨ ، وقد بحث الأستاذ السنهورى طبيعة عقد الإمامة بصفة خاصة كما عرضه علماء الشريعة الإسلامية ، فقال عنه (إنه عقد حقيقى) مبنى على الرضا ، وإن الغاية أن يكون هو المصدر الذى يستمد منه الإمام سلطته . الخلافة ص ٩٤ طبعة باريس ١٩٢٦ ويؤيد الدكتور محمد رأفت عثمان فى رسالته عن رئاسة الدولة فى الفقه الإسلامى هذه الوجهة ص ٢٣٧ وقارن الدكتور دبوس الخليفة توليته وعزله ص ١٠٠ وما بعدها .

(٣) الدكتور محمد فصحى عثمان : بين عقد الإمامة فى تاريخ الإسلام وفقهه ونظرية العقد الاجتماعى فى الفكر السياسى الحديث ، مقال بمجلة العلوم الاجتماعية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ص ٥٩٥ .

(٤) وقد نعلل هذا الموقف بأسباب كثيرة ، منها القضاء على الخلافة الإسلامية فلم يعد المسلم المعاصر قادر على تمثيل مكانتها وأهميتها من حيث وحدة الأمة وقيامها بتطبيق شرع الله تعالى ، ثم نجاح حركة التغريب والغزو الثقافى المكثف المستمر التى جعلت المسلم عاجزاً عن تكوين رأى إسلامى أصيل فيما يتصل بمصالحه الفردية ومصلحة أمته .

التكاتف معاً لمواجهة أعداء الإسلام، بدل صرف الجهود في الخلاف الذى لن يستفيد منه إلا خصومنا، فكم من دماء زكية أريقت، وكم من نفوس بريئة أزھقت، منذ بدأ الغرب فى العصر الحديث يحتل بلاد الإسلام، مستعبداً أهله بلا تفرقة بين سنة وشيعة، ثم أخذ يث فينا هذه الخلافات، ويعمقها لتطيب نفسه، ويضمن لبقائه الدوام.

إن فكرة الإمامة للمسلمين قد تكون أماننا الآن كفكرة تاريخية، ولكن شيئاً من الدراسة يطمئننا إلى أن النظرية قابلة للتطبيق اليوم وغداً، كما طبقت فى الماضى.

وها هو ذا الدكتور السنهورى فى رسالته فى «الخلافة» يرى أن الخلافة الكاملة يمكن تحقيقها إذا اجتمعت كلمة المسلمين لا على أن تكون لهم حكومة مركزية واحدة فذلك قد يصبح مستحيلاً، بل يكفي على ما يرى أن تتقارب حكومات الإسلام المختلفة وأن تتفاهم بحيث يكون منها هيئة واحدة شبيهة بعصبة أمم إسلامية تكون على رأس الحكومات، وتكون على هيئة الخلافة<sup>(١)</sup>.

ومن الإنصاف أن نقول أن الفقه الإسلامى قد أثبت مرونة فى نظريته إلى الأحوال المتغيرة وفى تطوير التشريع بحيث يساير الحاجات الجديدة، فقد أعترف فى الماضى حينما تغيرت الأحوال بتفويض السلطة من الخليفة - أى رئيس الدولة - إلى وزير أو هيئة من الوزراء، وبتعدد الإمامة أى الحكومات عند تباعد الأقطار وبلاستقلال الذاتى للأقاليم فى صورة إمارات الاختيار أو الاستيلاء وكل ما يعنى الفقه الإسلامى هو أن تكون أحكام الإسلام منقذة، وأن يكون المسلمون فى مشارق الأرض ومغاربها مع تعدد الأقاليم يداً واحدة على سواهم<sup>(٢)</sup>.

ومن واجبتنا التنويه هنا إلى حركة الجهاد الإسلامية القائمة فى إيران، فقد جاءت مفاجأة على المستوى العقائدى قبل كونها ضربة سياسية واقتصادية صدمت الغرب

(١) السنهورى : الدين و الدولة فى الإسلام ص ١٣ مجلة المحاماة الشرعية العدد الأول ، وقارن الدكتور ضياء الدين الرئيس حيث تقدم تصورا مشابها لهذا الاقتراح بإنشاء منظمة الدول الإسلامية تكون هيئة عامة ذات سيادة ، ولها صفة دولية وتسير أمورها بالشورى وقيادتها جماعية وقراراتها واجبة التنفيذ . الإسلام والخلافة فى العصر الحديث ص ٣٦٣ ، وقارن الاستاذ الدكتور عبد الحميد متولى حيث بحث موضوع الخلافة ، وهل هى أصل من اصول الحكم أولا ، وبين أدلة كل رأى ، وانتهى الى أن الإسلام لم يأت بنظام معين للخلافة ، وإنما جاء بمبادئ عامة تصلح لكل زمان ومكان . مبادئ نظام الحكم فى الإسلام ، الطبعة الموسعة ١٩٦٦ م من ٤٩٣ - ٥٥٠

(٢) الدكتور ضياء الدين الرئيس : الإسلام والخلافة فى العصر الحديث ص ٣٥٥ .

الاستعماري، إذ أظهرت هذه الحركة اتجاه التعديل في النظرة الشيعية الإمامية للجهاد، فبعد أن استقر الرأي عنهم بأنه (لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج المهدي وينادي مناد من السماء)<sup>(١)</sup>، رأينا الأحداث في الواقع تخالف تلك الفكرة المأخوذة عنهم. كذلك نبهتنا إلى ضرورة إعادة النظر في الأفكار والاتجاهات التي تلقيناها من كتب علمائنا -رحمهم الله- ونجد لهم العذر لأنهم كتبوها في ظل عوامل وظروف مغايرة لما نعاصره اليوم، فقد كتبوا وراية الإسلام خفاقة، ودولته قائمة، وشريعته نافذة في الراعي والرعية، وأعداؤه بين كر وفر، ينتصرون مرة ويخفقون ويندحرون مرات لأن شوكة المسلمين هي الأقوى.

وما أبعد هذه الصورة عن واقعنا الحالي لكل مخلص يشاهد، ويسمع، ويقارن. أليس الأجدر بنا نسيان خلافاتنا الفرعية إلى حين؟ ما دمنا نتفق على أصول الإسلام الخمس، بينما ينسى أعداؤنا من اليهود والنصارى خلافاتهم العقائدية الجذرية لتوحيد قواهم ضدنا؟..

وقد استغرق كلام الجويني في كتاب الإمامة أكثر من نصف الكتاب، وباقي الكتب يتضمن الركنين الآخرين:

في تقدير خلو الزمان عن الأئمة وولادة الأمة، وفي انقراض حملة الشريعة وإن غلبت الشهرة على الكتاب بأنه «غياث الأمم في الإمامة»<sup>(٢)</sup> فإنه من باب إطلاق الجزء على الكل، ولأهمية موضوع الإمامة، وإن كنا نرى أن الركنين الآخرين يمثلان جديداً قدم للعلم في عصره وإلى الآن.

**غياث الأمم والأحكام السلطانية: مقارنة:**

من أشهر من كتب في الفقه السياسي الإسلامي الماوردي صاحب (الأحكام السلطانية) المعاصر لإمام الحرمين، لكي تتضح لنا المعالم المنهجية والإضافية التي قدمها

(١) كان حسن الظن بالثورة الإيرانية وما اعلنته دافعا إلى هذا القول، وبمرور الوقت تبين لنا خطأ ذلك انظر تقديم الطبعة الثالثة.

(١) على سبيل المثال: انظر منهاج السنة لشيخ الإسلام ابن تيمية ١: ١٦.

(٢) وفيات الأعيان ٢: ٣٤٢ - شذرات الذهب ٣: ٣٥٩ - مرآة الجنان ٣: ١٢٧.

الجويني، سنحاول الإمام في عجالة بنظرة مقارنة بين الكتابين<sup>(١)</sup>.  
فمن حيث الهدف والمضمون، فقد قال الماوردي: (لما كانت الأحكام السلطانية بولاية الأمور أحق وكان امتزاجها بجميع الأحكام يقطعهم عن تصفحها، مع تشاغلهم بالسياسة والتدبير، أفردت لها كتاباً امتثلت فيه أمر من لزمت طاعته)<sup>(٢)</sup>، بينما يحدد إمام الحرمين الهدف من كتابه بأركان ثلاثة:

أحدها: القول في الإمامة وما يليق بها من أبواب.

الثاني: في تقدير خلو الزمان عن الأئمة وولاية الأمة.

الثالث: في تقدير انقراض حملة الشريعة.

ويتوسع في تحديد الغرض دون قصره على الخاصة أو حكام عصره بل يمتد به إلى (مجموع أحكام الله تعالى في الزعامة بين الخاصة والعامة)<sup>(٣)</sup> ثم يقسم ذلك إلى نوعين.

أحدهما: ما يكون ارتباطه بالولاية والأئمة ذوي الأمر من قادة الأمة .

والثاني: ما يستقل به المكلفون - أي الرعية<sup>(٤)</sup>.

وقد أدى به هذا التحديد الدقيق لغرض الكتاب إلى بيان أحكام الشرع الكلية التي يحتاج إليها كل مسلم في أي عصر من الأعصار. ثم انتهى إلى تقرير (إنما ينسل عن ضبط الشرع من لم يحط بمحاسنه، ولم يطلع على خفاياه ومكامنه، فلا يسبق إلى مكرمة سابق، إلا ولو بحث الشرعية لألفاها أو خيراً منها في وضع الشرع)<sup>(٥)</sup>.

أضف إلى أن الماوردي عندما عرض للإيالات وما يناط بالأئمة وتحديد مسؤولياتهم وحقوقهم، سرد الآراء المتباينة سرداً دون الترجيح بينها أو بيان الصحيح منها، ولهذا نقده إمام الحرمين فرماه بأنه يغني إرضاء ولي الأمر، فحق عليه وصف أفكاره بأنها لا تمثل الفكر السياسي الإسلامي في أيامه، وإنما تصور محاولة من كان يخدم البويهيين

(١) سبق أن عرضنا لمنهجهما عند تناولنا للمنهج لدى الجويني وقد اتضح اقتصار الماوردي على النقل فاتخذ من سيرة الأكاسرة والملوك المنقرضين عمدة للدين بينما تميز إمام الحرمين بالاجتهاد مستخدماً منهج الاستقراء بنظره

في النصوص والإمامه بالأحداث التاريخية . راجع النص المحقق ١٦٥

(٢) الأحكام السلطانية ص ٣ . (٣) النص المحقق ص ٤٨ .

(٤) انظر المتن ص ٤٨ . (٥) راجع ص ١٦٤ .

لتبرير أخطائهم<sup>(١)</sup>.

أما الجويني فقد حرص على ترجيح ما يراه صحيحاً، مستبعداً ما يراه غير ذلك، مرشداً ولى الأمر إلى اتباع الأصح، فامتاز إلى جانب اجتهاده، بشجاعة العالم الأمر بالمعروف الناهي عن المنكر.

وقد تقدم الحديث عن أهمية هذا الكتاب، ويزداد ذلك إيضاحاً إذا عقدنا المقارنة بينه وبين الأحكام السلطانية بالنظر إلى نتائج كل منهما، إذ لما تخلص الجويني من التبعية للفلسفة اليونانية أو الفارسية أصبح مضمون كتابه هذا دحضاً للنظريات التي تسربت عن طريق النقل والترجمة وهي إحدى النتائج الهامة لكتابه، وجاء أيضاً مظهراً لمكانة الشريعة الإسلامية المستمدة من ربانيتها وتكاملها وواقعيتها، إذ تحيط بالراعى والرعية، مبيناً الأحكام الخاصة بكل منهما، مظهراً ارتباط الدين بالدنيا، حاضراً على الالتزام بأحكام الشرع وجعل كلمة الله هي العليا كهدف يسعى إليه المسلمون جميعاً.

أما الماوردي فإنه لم يصل إلى مثل هذه النتائج.

امتداد أفكار الجويني إلى المتأخرين:

وبمقارنة أمهات الأفكار التي أوردها إمام الحرمين في كتابه «الغياثي» وتبويبه وتقسيمه لموضوعاته، نرى من الدلائل ما يرجح أن كثيراً من علماء أهل السنة والجماعة قد وافقوه منهجاً وموضوعاً، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية الذي أشار إلى الكتاب صراحة في رسالته المسماة (رسالة في المظالم المشتركة)<sup>(٢)</sup>، فإذا بحثنا أفكاره في أهم كتبه السياسية وهو كتاب (السياسة الشرعية في إصلاح الراعى والرعية) وجدنا أنه تأثر في بعض الموضوعات، من ذلك باب الولايات وقوله إن تولية الأصلح في كل ولاية بحسبها، فيقدم لكل وظيفة من هو أهل لها، وربما في تخصيصه الحديث عن (الولايات) قد سار على طريقة إمام الحرمين. ونجد أثره أيضاً في منهاج السنة في رده على الشيعة<sup>(٣)</sup>.

(١) حسين مؤنس وإحسان صدقي العمد في مقدمة كتاب (تراث الإسلام) القسم الثاني ص ٩.

(٢) رسالة المظالم المشتركة- في مجموعة رسائل، تصحيح محمد بدر الدين أبو فراس الحلبي الخافجي ١٣٢٣ هـ ص ٢٥

(٣) الذهبي: مختصر منهاج السنة ٥٨، ٣٧١ وقد أورد فيها قول الجويني في الغياثي في عمر (ما دار الفلك على

شكل عمر) ٥٤٦ - ٥٤٨

ويمتد أثر الجويني إلى ابن القيم أيضاً في كتابه (الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية) فنري الأخير يأخذ باشتراط استجماع القاضي لشرط فهمه لنوعين من الأحكام: أحدهما فقه في أحكام الحوادث الكلية وفقه في نفس الواقع وأحوال الناس، يميز به بين الصادق والكاذب والحق والمبطل<sup>(١)</sup> وهي نفسها التي عرضها الجويني عندما تعرض للشروط التي يجب توافرها في القاضي فتطلب أن يفهم الواقعة المرفوعة إليه على حقيقتها، ويتفطن لموقع الإعضال وموضع السؤال ومحل الإشكال. فضلاً عن إقرار ابن القيم في كتابه (أحكام أهل الذمة) بأنه استند في كثير من أحكام الفقه الشافعي إلى إمام الحرمين وخاصة في كتابه (نهاية المطلب في دراسة المذهب)<sup>(٢)</sup>.

ومما يلفت النظر أيضاً أن لابن جماعة (٧٣٣هـ) مؤلفاً في السياسة سماه (تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام)، يكاد القارئ له يجزم بأنه اطلع على غياث الأمم، لأسباب متعددة، منها تصريحه أو لأبأنه استند إلى السنن والآثار وأقوال علماء الأمصار وتبويبه للموضوعات جرى فيه على تقسيم مشابه لإمام الحرمين لا سيما الباب الخاص بما يناط بالأئمة وولاية الأمور من أحكام.

ومن الموضوعات التي يبدو فيها بوضوح تأثره بالغيثي، ما ذكره عن البيعة القهرية حيث ذهب إلى أنه (إذا خلا الوقت عن إمام وتصدى لها من هو أهلها وقهر الناس بشوكته وجنوده بغير بيعة واستخلاف انعقدت بيعته ولزمت طاعته لينظم شمل المسلمين وتجتمع كلمتهم)<sup>(٣)</sup> ويكاد يتطابق عبارته عن تولي أحد السلاطين أو الأمراء السلطة عنوة بالرغم من معارضة الخليفة فقال (إذا استولى ملك بالقوة والقهر والشوكة على بلاد، فينبغي للخليفة أن يفوض أمورها إليه إستدعاء لطاعته ودفعاً للفساد وخوفاً من اختلاف الكلمة وشق عصي الأمة)<sup>(٤)</sup>.

كذلك اشترك مع الجويني في رأيه: (إذا طرأ على الإمام أو السلطان ما يوجب فسقه، فالأصح أنه لا ينعزل عن الإمامة بذلك، لما فيه من اضطراب الأحوال)<sup>(٥)</sup>.

(١) الطرق الحكيمة ص ٥.

(٢) ينظر (أحكام أهل الذمة) الصفحات ٧٤، ٨٩، ٤٩٨، ٤٩٥، ٧٠٣، ٧٠٩، ٧٠٧، ٧٥٨.

(٣) تحرير الأحكام طبعة قطر ص ٤٦، ٥٥.

(٤) تحرير الحكم ص ٦١. (٥) تحرير الحكم ص ٧٢.



وهكذا أحدثت اجتهادات الجويني صداها بمؤلفات الفقه السياسى، ولم يقتصر أثر إمام الحرمين وكتابه «الغياثي» على المشرق فحسب، بل امتد إلى المغرب عن طريق أبي بكر العربي الفقيه المالكي المتوفى ٥٤٣ هـ في رحلته إلى المشرق في ٤٩٠ هـ فقد جلب في هذه الرحلة جملة كتب لإمام الحرمين ومنها كتاب «غياث الأمم في التياث الظلم» وقال: إنه لم يسبق أن جلب أحد هذا الكتاب قبله، وأنه تأثر بما أتى به من مؤلفات وأدخل جملة عظيمة منها في مؤلفاته الخاصة كما صرح في كتابه سراج المريدين<sup>(١)</sup>.

ويظهر من كتاب أبي بكر العربي (العواصم من القواصم) في رده على الإمامية أنه قد استفاد من غياث الأمم<sup>(٢)</sup>.

ويبدو لنا أن ابن خلدون أخذ عن إمام الحرمين بعض أفكاره في الفقه السياسى، والأمثلة على ذلك، اشتراطه الاجتهاد في الخليفة أو الإمام، وفكرة العصبية التي تنسب إلى ابن خلدون، وهي في الحقيقة ليست جديدة كما يخيل إلى كثير من الباحثين، ولم يتفرد بها المؤرخ الشهير بل سبقه إليها منذ عدة قرون إمام الحرمين عندما تطلب الشوكة والمنعة في الإمام المطالب بالرياسة أو الإمامة، وما تعبيره عن استقلال الإمام والكفاية والنجدة إلا هي بذاتها التي استخدمها ابن خلدون بلفظ (العصبية).

وقد أشار ابن خلدون إلى أن أحكامه الشرعية استقاها من كتب الأحكام السلطانية مثل القاضى أبى الحسن الماوردى (وغیره من أعلام الفقهاء) دون الإشارة إلى الجويني<sup>(٣)</sup>، فهل تعمد إخفاء اسمه؟

(١) راجع آراء أبى بكر الكلامية ونقده للفلسفة اليونانية ج ١ ص ٦٥ وهى رسالة دكتوراه لعمار الطالبي (رئيس قسم الفلسفة الإسلامية بجامعة الجزائر) وقد أشار إلى أن مصدره في هذه النقطة هو مخطوطة سراج المريدين لأبى بكر العربي في الورقات من ٢٢٩ إلى ٢٣٧

(٢) أبو بكر العربي: العواصم من القواصم تحقيق عمار الطالبي ٢ : ٧٥ : ٨٠

(٣) المقدمة : ص ١٨٦ ، راجع ما كتبه في الخلافة ص ١٥٠ إلى ١٧٢ يتضح مدى تأثره بالجويني . ونرى أن المكانة التي احتلها ابن خلدون والهالة التي أحيط بها تحتاج إلى إعادة نظر وذلك في ضوء ما نشر من تراث في الفكر السياسى الاجتماعى للسابقين واللاحقين عليه إمام الحرمين في كتابه ( غياث الأمم ) وتلميذه الأمام الغزالي ، ومن اللاحقين من كشف المصادر العالمية التي استقى منها ابن خلدون أغلب مقدمته ونعني بذلك تلميذه ابن الأزرقي في كتابه ( بدائع السلك في طبائع الملك ) تحقيق الاستاذ الدكتور على سامي النشار الذي كتب أيضا دراسة نقدية عن الكتاب مبينا مدى الصلة بين أفكار ابن خلدون ومصادره .

- ٣ -

## وصف المخطوطات و منهجنا في التحقيق

استندنا في تحقيق الكتاب إلى المخطوطات الآتية:-

١ - مخطوطة المكتبة التيمورية ورمزنا إليها بالحرف (أ)

وهي مخطوطة قديمة ورقاً وكتابة، بخط نسخ، بعضه مضبوط بالشكل والحركات. وهي مقسمة إلى أبواب معنونة، مسطرتها وعدد كلمات كل سطر نحو ١٢ كلمة، وصفحاتها ٢٧٤ صفحة، رقت بالقلم الرصاص حديثاً.

وأولها صفحة ٢ (بسم الله الرحمن الرحيم)

قال الشيخ الأجل الإمام فخر الإسلام إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني رضي الله عنه:

الحمد لله القيوم الحى الذى بإرادته كل رشد وغى، وبمشيئته كل نشر وطى، كل بيان وفى وصف جلاله حصر... إلخ... إلى أن يقول فى ص ٩ س ١:-  
(....) وهذه إذا تم «غيث الأمم فى التياث الظلم» فليشتهر «بالغيثي» كما اشتهر الأول بالنظامي، والله ولى التأيد والتوفيق، وهو بإسعاف راجيه حقيق).  
وجاء بآخر الكتاب:

نجز الكتاب بحمد الله ومنه وحسن توفيقه، وذلك فى ثالث عشرة شهر ربيع الأول سنة .... (غير ظاهر) وأربعين وسبعمائة، والحمد لله وحده، وصلواته على سيدنا محمد وآله، رحمة الله لمن دعا لكاتبه ولقارئه ومن قال آمين آمين .  
ووجد بخط آخر ما يلي :

(بلغت مطالعة وإصلاحاً مع مراجعة الأصل فصيح بحمد الله ومنه، كتبه خليل بن العلائى الشافعى، وفرغ منه فى تاسع عشر شهر جمادى الأولى ثمان وأربعين وسبعمائة، ببيت المقدس حماه الله تعالى، ومقاس المخطوطة ٢٢ × ١٦ ومحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم (٨ اجتماع تيمور).

وقد لاحظنا أنه يوجد اضطراب فى ترتيب أبواب الكتاب، فقد جاء تسلسلها مخالفاً لما ذكره المؤلف فى صدر مصنفه. والأرقام المكتوبة أمام الأبواب مطابقة



لوضعها داخل الكتاب. وتوجد على هامش بعض الصفحات تصحيحات بخط ومداد يخالفان خط ومداد النسخة، ويطابقان خط ومداد عبارة المراجعة المؤرخة بتاريخ ٧٤٨هـ، والواردة في نهاية المخطوطة، على نحو ما سبق ذكره.

(انظر اللوحات رقم ١، ٣، ٦، ص ٣٣، ٣٦، ٣٩).

وقد اعتبرنا هذه المخطوطة الأساس، لأنها منقولة من أكثر من نسخة وقد راجعها وأصلحها مالكها وصاحبها المحدث المشهود له بالإجازة، والفقير الشافعي خليل بن كيلكدي العلائي (المتوفى ٧٦١هـ) بالقدس، وأثبت أنه راجعها على الأصل، ويبدو لنا أن هذا الأصل هو أصل المؤلف الذي كان بيد السبكي نظراً للصلة الوثيقة بين السبكي والعلائي فقد ذكر أن سئل السبكي من يخلف بعده فقال: العلائي<sup>(١)</sup>.

وحرى بالأشارة أن دار الكتب المصرية نقلت عن هذا الأصل نسخة أخرى تحمل رقم (٤٦٧٥٥) بخط حديث ولم نعول عليها اكتفاء بالنسخة التيمورية.

٢ - مخطوطة مكتبة بلدية الإسكندرية :

وقد رمزنا لها بالحرف (ب)

محفوظة برقم ١٧٤٩ ب وتحمل من الخارج عنوان:

كتاب «غياث الأمم في التياث الظلم» تصنيف الشيخ الإمام فخر الإسلام إمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني رضي الله عنه كما دون على الغلاف أيضاً (وفيه فضائل الشافعي رضي الله عنه عند الإمام محمد الرازي). كتب بخطه لنفسه علي بن علي بن هبة الله بن علي بن المطهر بن أبي عصرون بثغر حلب حماه الله.

وفي الجانب الأيسر عبارة: من منة الله تعالى على عبده الفقير إليه أحمد بن شنون الحلبي عفى الله عنهما.

وكتب بالممداد الأحمر الحديث العبارة الآتية:

كاتب هذه النسخة هو ابن عم الإمام عبد الله بن أبي عصرون لأن الإمام هو

(١) الدرر الكامنة ٢ : ١٨٠ ويشير إلى أنه سمع بمصر من جماعة من أصحاب النجيب ، وقارن طبقات الشافعية للسبكي ٥ : ١٧٢ و ٤ : ٣١٤.

عبد الله بن محمد بن هبة الله<sup>(١)</sup>، وهذا على بن علي بن هبة الله، فهو ابن عم الإمام، ولم أقف على ترجمته إنما هو من القرن السادس.

وبفحص المخطوطة اتضح أنها لا تتضمن كتاب فضائل الشافعي المشار إليه آنفاً، وهي بحالة رثة، والورق قديم يتناسب عمره مع القرن السادس الهجري<sup>(٢)</sup> ويميل لونه إلى البنى في طريقه إلى الاحتراق، كما يوجد في أكثر من ورقة تأكل في شكل خطوط بفعل الحشرات.

ومتوسط الصفحة الأولى عشرون سطراً، بينما متوسط الصفحات اللاحقة خمس وعشرون سطراً، ثم تزداد كلما تقدم الكتاب فتصل إلى نحو سبعة وعشرين سطراً. والكتابة بخط نسخ مقروء ولاحظنا الإعجام في كثير من المواضع، وبالمخطوطة قطع في صفحات بوسط الكتاب، وهي غير مرقمة، بها علامات بمداد أحمر يستخدمها الناسخ عند البدء في أوائل الموضوعات.

واتضح لنا أثناء التحقيق أنه بمقارنتها بالمخطوطة التيمورية وجود تقديم وتأخير يرجع إلى تجليد الكتاب، مثال ذلك: الصفحات بالتيمورية برقم ٢٤-٢٦ يقابلها برقمى ٢/٦٠، ١/٦١، وباقي ٢٧ إلى ٤٧ يقابلها رقم ٧٠-٢ إلى ٧٨-١ والرقم الأخير هو آخر صفحة بالمخطوطة. وقد أشرنا إلى ذلك عند تعليقنا. كما وجد بها نقص في مواضع متفرقة.

(انظر اللوحة رقم ١ صفحة ٣٣)

٣ - مخطوطة تحمل اسم (الأحكام السلطانية) ورمزنا لها بالحرف (ج) بمكتبة دار الكتب المصرية برقم ١٦٤٥.

وبها نقص بالصفحات الأولى نحو ٣٥ صفحة حيث تبدء من (ما يختص بالولاية وذوى الأمر فلا شك في ارتباطه بالإمامة...) ومكتوب على هذه الصفحة بخط

(١) فقيه شافعي كبير له تصانيف كثيرة في المذهب، وتوفى بدمشق ٥٨٥ هـ.. وفيات الأعيان ٢: ٢٥٦ وطبقات الشافعية للسبكي ٧: ١٣٢

(٢) لأنه ثابت بخط ذات الناسخ أنه فيه فضائل الشافعي للإمام محمد الرازي ولم يقرن به طلب الرحمة أو غيره مما يدل على أنه في حياة الرازي نفسه. ومعلوم أن الرازي متوفى ٦٠٦ هـ.

مغاير أن الكتاب الأحكام السلطانية لا بن تيمية فقه حنبلى ومشطوب عليها، وإنه فقه شافعى.

(انظر اللوحة رقم ٤ ص ٣٧)

وبأسفل الصفحة (مشتراة من محمد أفندى صادق فى ٧ أكتوبر ١٨٩٧ برقم ٨٩  
عمومية ٣٠٦٦٢).

وثابت فى نهاية المخطوطة أنها كتبت على يد العبد الفقير إلى رحمة ربه محمد بن  
أحمد بن سليمان<sup>(١)</sup> المالكى المذهب غفر الله لمن نظر فيه ودعاه بالرحمة ولوالديه  
ولسائر المسلمين والله المستعان، وكان الفراغ منه فى يوم الجمعة السادس عشر رمضان  
المعظم من شهور سنة سبع وثلاثين وسبع أحسن الله خاتمتها  
(انظر اللوحة رقم ٧ ص ٤٠).

وعدد أوراق المخطوطة ١٢٦، وكل ورقة بوجهين، ومتوسط الصفحة ١٧ سطراً  
ومتوسط السطر ٩ كلمات، وقد كتبت العناوين بالمداد الأحمر البارز، والورق قديم  
يتناسب عمره مع القرن الثامن الهجرى، والخط نسخ.

وقد تبين لنا أن هذه المخطوطة فى حقيقتها هى نسخة من غياث الأمم فى التياث الظلم  
للجوينى. وبها النقص فى الصفحات الأولى كما أشرنا إلى ذلك آنفاً ثم انتظمت بعدها  
وتطابقت مع ما أثبتته المؤلف فى مقدمته واعتبرت عناوينها أصبح العناوين لهذا السبب.

٤ - مخطوطة مصطفى فاضل ٥٥٥م شافعى بمكتبة دار الكتاب المصرية بالقاهرة  
وتحمل عنوان: (كتاب الغيائى) وأيضاً (غياث الأمم فى التياث الظلم) لإمام الحرمين  
الجوينى. وبالصفحة الأولى عدة تمليكات<sup>(٢)</sup> والمخطوطة بحالة مهلهلة ويخشى عليها من  
التآكل التام.

(١) هو محمد بن أحمد بن الربيع سليمان الدلاصى المصرى . ويلقب بصدر الدين . وكان محدثاً فاضلاً ، مات  
فى ربيع الأول ٧٥٦ هـ الدرر الكامنة ٣ : ٤٠٧ .

(٢) ثابت بها أنه نقل فى نوبة محمد الحفناوى ، ونقل فى نوبة سيدى بدوى تابع الاستاذ ، وأنه فى ملك صاحب  
النعم الحاج ابراهيم باشا والى جده دام عزه ، ويبدو لنا أنه إبراهيم باشا بن محمد على باشا الذى أرسله أبوه (أو  
متبنيه) محمد على سنة ١٢٣١ بحمله إلى الحجاز ونجد ، وجعله قائد للحملة والمتوفى ١٢٦٤ هـ . تاريخ الحركة  
القرمية للرافعى ٣ : ٢٣٣ والأعلام ١ : ٦٦ .

وتبدأ كالاتى:

بسم الله الرحمن الرحيم

لا إله إلا الله عدة للقاء الله عز وجل

قال الشيخ الإمام إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني رحمه الله.

الحمد لله القيوم الحى الذى بإرادته كل رشد وغى. وبمشيئته كل نشروى..... إلخ...

وهى مرقمة ترقىما حديثاً يصل إلى ٢٧٨ ولكن عدد أوراقها ١٣٩ وتقوم فيها المتابعة على أساس وصل الكلمة الأخيرة بأسفل الصفحة اليمنى بحيث تتطابق مع أول كلمة بالصفحة اليسرى.

والصفحة الأخيرة ثابت عليها ختم (الكتبخانة المصرية) ولا يظهر منها الكتابة إلا بالنصف الأيسر، بينما النصف الأيمن به فراغ نتج عن إلصاق ورقة أخرى به، ووضع عليها الخاتم الأنف الذكر.

عدد سطور صفحتها نحو ١٩ سطراً، ومتوسط عدد الكلمات بالسطر ١٢ كلمة ومكتوبة كلها بالمداد الأسود. وقد لاحظنا بها ما يلى:

ورد بصفحة ٥ (على أبيات الشعر الكلمات التالية) سئل الشيخ تقى الدين السبكي... فقال لقد رأيت أنه ضرب على البيتين الأخيرين، فليدرك، كما وجدت بعض تعليقات تشير فى موضوع نقد الجوينى لغيره إلا أن المقصود بالكتاب الأحكام السلطانية للماوردى. والمخطوطة مكتوبة بخط نسخ جميل سهل القراءة، وهى بقلم معتاد قديم، وترجع إلى القرن التاسع أو العاشر الهجرى وفقاً لما يشير إليه الخط وحالة الورق. وحرى بالأشارة إلى دار الكتب نقلت عن هذه النسخة نسخة أخرى بقلم حديث سنة ١٩٤٧م رقم ٢٣٥٥١ ب وبها فراغات ومملوءة بالرصاص، وهى بخط رقعة وتقع ٣٠٦ ص

ولا يفوتنا أن نشير إلى أن هناك نسخة أخرى بالمكتبة الشرقية العامة بينكيور، وورد فى وصف المخطوطة أنها نسخت عام ١٣١٠هـ<sup>(١)</sup> نقلا نسخة بها خروم، وبالتالي فهى

(١) تحت رقم ٤٩٣ فى ١٣٩ ق راجع فهرس المكتبة ج ١٠ ص ١١.

نسخة غير كاملة، كما جاء في وصفها أيضاً أنها ليست واضحة، وتشتمل على أخطاء كثيرة، فهي حديثة وغير دقيقة فقد ضربنا عنها حولا. وقد لفت نظرنا إليها الأستاذة الدكتورة فوقية حسين والأستاذ الدكتور فؤاد سزكين فحق لهما التقدير والشكر. نسبة الكتاب إلى إمام الحرمين:

أثبت غير قليل من المصادر أن كتاب غياث الأمم لإمام الحرمين وموضوعه في الإمامة<sup>(١)</sup>. ولم يذكر اسمه كاملاً سوى الإمام أبو بكر العربي -الفقيه المالكي- على أنه أول من أتى به من المشرق إلى المغرب في رحلته ٤٩٠ هـ، كما سبق توضيحه. وقد ذكر السبكي العنوان باسم «غياث الأمم» فقط<sup>(٢)</sup> وأشار الأسنوي إليه في ترجمة لإمام الحرمين فقال: «إن له كتاباً مفيداً باسم «الغياثي» يقرب في المعنى من الأحكام السلطانية»<sup>(٣)</sup>.

والتبس الأمر على حاجي خليفة فقال في كشف الظنون: إن كتاب غياث الأمم في الإمامة، وإن لإمام الحرمين كتاباً آخر باسم «الغياثي» ألفه لنظام الدين، وإنه على مجرى الأحكام السلطانية<sup>(٤)</sup>. وقد تابعه إسماعيل البغدادي في هداية العارفين فأشار إلى أن لإمام الحرمين كتابين: أحدهما غياث الأمم في الإمامة، والآخر الغياثي<sup>(٥)</sup>. وتابعهما زاهد الكوثري<sup>(٦)</sup>.

والواقع أن كتاب «غياث الأمم في التياث الظلم» هو كتاب «الغياثي» كما أشار الجويني نفسه في مقدمة الكتاب<sup>(٧)</sup> وأنه كما يتناول الإمامة، يعرض لتقدير خلو الزمان عن الأئمة وولاية الأمة، وتقدير انقراض حملة الشريعة.

(١) وفيات الأعيان ١ : ٣٤٢ مرآة الجنان ٣ : ١٢٧ شذرات الذهب ٣ : ٣٥٩ .

(٢) طبقات الشافعية ٥ : ١٧٢ .

(٣) طبقات الشافعية ١ : ٤١١ .

(٤) كشف الظنون ٢ : ١٢١٣ .

(٥) هداية العارفين ٥ : ٦٢٦ .

(٦) العقيدة النظامية الطبعة الأزهرية ص ٩٦ .

(٧) راجع النص المحقق ص ٥٠ .

كما أن إمام الحرمين اعتذر في كتابه العقيدة النظامية عن عدم استطاعته بحث الإمامة ووعد بكتابة كتاب آخر لنظام الملك (غياث الدولة)<sup>(١)</sup>، وقد كان كتاب غياث الأمم في التياث الظلم المشهور بالغيathi هو الوفاء بهذا الوعد. **منهجنا في التحقيق:**

اتبعنا منهجاً انتقائياً مقارناً في تحقيق النص، فلم نعتمد على نسخة واحدة بل اخترنا ما هو أقرب إلى النص الذي كتبه المؤلف، وأثبتناه، وأشرنا في الهامش إلى ما في النسخ الأخرى مما يقابل ما أثبتناه، ولم نترك من هذه الفروق إلا ما يرجع إلى اختلاف قواعد الإملاء ولم ننبه إلى ذلك .

- أشرنا إلى المصادر التي اعتمد عليها الجويني في إخراج الكتاب.
- أحلنا المسائل التي عرضها المؤلف في كتابه علي أهم المصادر التي تناولت الموضوع من الكتب المعروفة المتداولة الآن.
- خرجنا شواهد الكتاب من الآيات والأحاديث.
- ترجمنا للأعلام التي وردت في الكتاب ترجمة مختصرة مع الإحالة إلى المصادر التي تناولت الترجمة.
- شرحنا الألفاظ الغامضة التي وردت في الكتاب شرحاً لغوياً وهي ليست قليلة.

\*\*\*

(١) هو الحسن بن علي بن اسحاق بن العباسي الطوسي، نصب وزيراً للسلطان ألب أرسلان، ومن بعده للملكشاه، وكان عالماً عادلاً، مسدداً في السياسة، واستشهد ٤٨٥ هـ بيد حدث ديلمى باطنى. له ترجمة في الطبقات الشافعية للسبكي ٣ : ٣٠٩ والبداية والنهاية ١٢ : ١٤ والروضتين ١ : ٦٢ وشذرات الذهب ٣ : ٣٧٣ والعبر ٣ : ٣٠٧ والكامل ١٠ : ٧٠ والمنتظم ٩ : ٦٤ والنجوم الزاهرة ٥ : ١٣٦ ووفيات الأعيان ٣٩٥ .

## الفهرس

| الموضوعات   | الصفحة |
|---|--------|
| * مقدمة الطبعة الثالثة                                      | أ      |
| ١ / مقدمة   | ٨      |
| ٢ / الكتاب  | ١٨     |
| - غياث الأمم والأحكام السلطانية : مقارنة                    | ٢١     |
| - امتداد افكار الجوينى إلى المتأخرين                        | ٢٣     |
| ٣ / وصف المخطوطات ومنهجنا فى التحقيق                        | ٢٦     |
| - نسبة الكتاب إلى إمام الحرمين                              | ٣١     |
| - منهجنا فى التحقيق   | ٣٢     |
| - لوحات المخطوطات   | ٣٣     |
| <b>غياث الأمم فى التياث الظلم</b>                           |        |
| النص المحقق   | ٤١     |
| كتاب الإمامه  | ٥٣     |
| <b>* الباب الأول :</b>                                      |        |
| - فى معنى وجوب الإمامه ووجوب نصب الأئمة وقادة الأمة         | ٥٥     |
| <b>الباب الثانى :</b>                                       |        |
| - فصل / فى القول فى النص ، وفى حكم ثبوته وانتفائه           | ٥٩     |
| <b>الباب الثالث :</b>                                       |        |
| - فى صفات الذين هم من اهل عقد الإمامه وتفصيل القول فى عددهم | ٧٩     |
| - فصل   | ٨١     |
| - الفصل الثانى / فى ذكر عدد من اليه الاختيار والعقد         | ٨٥     |

### \* الباب الرابع :

٩١ - فى صفات الإمام القوام على أهل الإسلام

٩٨ - فصل :

### \* الباب الخامس :

١٠٣ - الطوارئ التى توجب الخلع والانخلاع -

### \* الباب السادس

١٣٩ - فى إمامة المفضل

### \* الباب السابع

١٤٣ - فى منع نصب إمامين

### \* الباب الثامن :

١٤٧ - تفصيل ما إلى الأئمة والولاة

### الركن الثانى

### القول فى خلو الزمان عن الإمام

### \* الباب الأول :

٢١٢ - فى انخرام الصفات المعتبرة فى الأئمة

٢١٧ - القول فى ظهور مستعد بالشوكة مستول

٢٥٣ - القول فى الركن الثالث

٢٦٣ - المرتبة الثانية

٢٦٩ - المرتبة الثالثة

### كتاب الطهارة

٢٧٩ - فصل / فى الأوانى

٢٧٩ - فصل / فى الأحداث الموجهة للوضوء والغسل

٢٨٠ - فصل / فى الغسل والوضوء

٢٨٣ - فصل / فى التيمم وما فى معناه

٢٨٥ - فصل / فى الحيض



### كتاب الصلاة

|     |   |
|-----|---|
| ٢٩٢ | ..... فصل / في الزكاة                                 |
| ٢٩٣ | ..... باب في الامور الكليه و القضايا التكليفية        |
| ٣١٧ | ..... المرتبة الرابعة / في خلو الزمان عن أصول الشريعة |
| ٣٢١ | ..... الفهارس الفنية                                  |
| ٣٤٦ | ..... فهرس المضمون                                    |

\* \* \*